

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المديرة العامة للتعليم والتكوين

مديرة التكوين في الدكتوراه

01 مارس 2026

بالجزائر، في

رقم: 187/م.ع.ت.ت/م.ت.د.د/ 2026

مذكّرة تتعلق بكيفيات تنظيم وإجراء مسابقة الالتحاق
بالتكوين في الطّور الثّالث في إطار مدارس الدكتوراه:
- "ترقية اللّغات الأجنبيّة"،
- في "علم الطيران"،
- في "الاتصالات المؤمنة والتّحكم المحكم في الأجسام الطائرة"،
بعنوان السنّة الجامعيّة 2025-2026

تحدّد هذه المذكرة كيفيات إعداد وتنظيم مسابقات الالتحاق بالتّكوين في الدّكتوراه في إطار مدارس
الدّكتوراه المستحدثة في المجالات ذات الأولوية الأكاديمية والتكنولوجية والاستراتيجية.

1. الإطار القانوني:

تطبيقًا لأحكام:

- المادة 03 من القرار رقم 991 المؤرّخ في أول أوت 2022 الذي يحدّد كيفيات الالتحاق بالتّكوين في الطّور الثّالث وتنظيمه وشروط إعداد أطروحة الدّكتوراه ومناقشتها،
- والقرار رقم 995 المؤرّخ في 2 أوت 2022 الذي يحدّد كيفيات تنظيم مدرسة الدّكتوراه وسيرها،
- والقرار رقم 006 المؤرّخ في 18 فيفري 2026 المتضمّن تأهيل مؤسسات التّعليم العالي في إطار مدارس الدّكتوراه لـ "ترقية اللّغات الأجنبيّة" لضمان التّكوين لنيل شهادة الدّكتوراه ويحدّد عدد المقاعد البيداغوجية المفتوحة بعنوان السنّة الجامعيّة 2025-2026،
- والقرار رقم 007 المؤرّخ في 18 فيفري 2026 المتضمّن تأهيل مؤسسات التّعليم العالي في إطار مدرسة الدّكتوراه في "علم الطيران" لضمان التّكوين لنيل شهادة الدّكتوراه ويحدّد عدد المقاعد البيداغوجية المفتوحة بعنوان السنّة الجامعيّة 2025-2026،
- والقرار رقم 008 المؤرّخ في 18 فيفري 2026 المتضمّن تأهيل مؤسسات التّعليم العالي في إطار مدارس الدّكتوراه في "الاتصالات المؤمنة والتّحكم المحكم في الأجسام الطائرة" لضمان التّكوين لنيل شهادة الدّكتوراه ويحدّد عدد المقاعد البيداغوجية المفتوحة بعنوان السنّة الجامعيّة 2025-2026



ii. مدارس الدكتوراه المؤهلة:

1- مدارس الدكتوراه لـ "ترقية اللغات الأجنبية":

تندرج هذه المدارس ضمن رؤية وطنية ترمي، أساسًا، إلى:

- ترقية الإنتاج العلمي باللغات الأجنبية،
- دعم جودة النشر الدولي،
- تعزيز الشراكات الجامعية مع المؤسسات الأجنبية،
- تكوين جيل من الباحثين القادرين على الإسهام في رفع مرتبة الجامعة الجزائرية.

وقد تمّ تجسيد هذه المبادرة في ميدان العلوم الإنسانية والاجتماعية موزعة على خمس (05) شعب على مستوى ثلاثة عشر (13) مؤسسة جامعية وهي: الجزائر 2، البلدية 2، الأغواط، عنابة، قسنطينة 1، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، سكيكدة، تلمسان، مستغانم، سيدي بلعباس، وهران 2، عين تموشنت وتيارت.

2- مدرسة دكتوراه "علم الطيران":

تندرج هذه المدرسة في إطار دعم البحث العلمي في مجالات:

- هندسة الطيران،
- ميكانيكا الطيران الخفيف،
- الأنظمة الجوية،
- الطائرات بدون طيار.

وتهدف إلى:

- تطوير الكفاءات الوطنية في مجالات الطيران والأنظمة الجوية والتقنيات المرتبطة بها،
- دعم القدرات الوطنية في التصنيع والصيانة والتحكم،
- تعزيز السيادة التكنولوجية في قطاع استراتيجي.

وقد تمّ تجسيد هذه المبادرة في مختلف تخصصات ميدان علم الطيران على مستوى خمس (05) مؤسسات جامعية وهي: جامعة العلوم والتكنولوجيا بوهران (نقطة اتصال)، البلدية 1، قسنطينة 1، باتنة 2 وسيدي بلعباس.

3- مدرسة دكتوراه "الاتصالات المؤمنة والتحكم المحكم في الأجسام الطائرة":

تندرج هذه المدرسة ضمن استراتيجية وطنية لتعزيز البحث والتطوير وتمحور حول الأربعة مجالات رئيسية هي:

- رصد وتتبع الطائرات المسيّرة الاتصالات الآمنة،
- التحكم الفعال والاستقلالية التحكم الذاتي والاستقلالية،



- الاتصالات الأمانة الرصد والكشف،
 - التصميم والدفع والديناميكا الهوائية تصميم المنصات الجوية وأنظمة الدفع.
- وتهدف إلى:

- تطوير أبحاث تطبيقية متقدمة،
- تشجيع مشاريع الدكتوراه متعددة التخصصات،
- دعم نقل التكنولوجيا نحو القطاع الصناعي.

وتتكون المدرسة من شراكة علمية تضم جامعة بومرداس كنقطة اتصال وجامعة العلوم والتكنولوجيا هواري بومدين وستأهل مدرسة الدكتوراه في خمس (05) شعب هي: الإلكترونيك، الاتصالات السلكية واللاسلكية، الآلية، إلكتروني والإعلام الآلي، تغطي المحاور الأساسية لأنظمة الطائرات المسيّرة.

III. أحكام عامة:

تعتبر مسابقة الالتحاق بالتكوين في الطور الثالث ذات طابع وطني وتنظم من قبل المؤسسات الجامعية المؤهلة.

رغم أن التكوين في الطور الثالث منظم تحت إشراف مدرسة الدكتوراه، إلا أن تنظيم المسابقات سيتم على مستوى كل جامعة شريكة، وتحت المسؤولية الكاملة لمدير الجامعة. ويتجلى دور مدرسة الدكتوراه بشكل كامل عند الانطلاق الرسمي للتكوين في الدكتوراه، وذلك طبقاً لأحكام القرار رقم 995 المؤرخ في 02 أوت 2022، ولا سيما في أحكام المواد 9 و10 و11 منه.

تنظم مسابقة الالتحاق بالتكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه. يتم التحضير والتنظيم للمسابقة وفق المراحل التالية:

1. تحضير ونشر الإعلان عن الترشيحات،
2. مراقبة مطابقة الترشيحات المودعة عبر النظام المعلوماتي المدمج بروغرس PROGRES،
3. تنظيم الامتحانات الكتابية،
4. إعلان النتائج.

ملاحظة: طبقاً لنص المادة 23 من القرار رقم 991 المؤرخ في أول أوت 2022، تنظم كل مراحل المسابقات تحت مسؤولية مدير الجامعة، الذي يتوجب عليه اتخاذ كافة التدابير الكفيلة بإنجاحها ومطابقتها للنصوص التنظيمية المعمول بها.



المرحلة الأولى: تحضير ونشر الإعلان عن الترشحات

تنشأ على مستوى كلّ مؤسسة جامعية مؤهلة لجنة تحضير وتنظيم مسابقات الالتحاق بالتكوين في الطّور الثالث وذلك طبقاً للمادة 9 من القرار رقم 991 المؤرخ في أول أوت 2022 بالإضافة إلى مدير الجامعة الذي يتولى رئاسة اللّجنة، تتشكل هذه الأخيرة من: نائب رئيس الجامعة المكلف بالتكوين في الطّور الثالث وعمداء الكليات ومدراء المعاهد المعنية بالمسابقة، عند الاقتضاء.

❖ مهام لجنة تحضير وتنظيم مسابقة الالتحاق بالتكوين في الطّور الثالث:

- تحديد تواريخ المسابقات بالتنسيق مع مدارس الدّكتوراه وبالتّشاور مع الندوة الجهوية التي تنتهي إليها قصد الإعلان عنها قبل فتح باب التّرشحات.
- إعلام هياكل التّعليم والبحث التّابعة للمؤسسة المؤهلة بخصوص فتح المقاعد البيداغوجية وفق ما ورد في القرار المتضمّن تأهيل المؤسسة لفتح التّكوين في الطّور الثالث،
- السّهر على التّطبيق الصّارم للنّصوص التّنظيمية المعمول بها والتّذكير بمهام كل المتدخلين في المسابقة،
- السّهر على النّشر الواسع لدليل إجراءات تنظيم مسابقات الالتحاق بالتّكوين في الطّور الثالث وضمان التّطبيق الصّارم له،
- إعداد ونشر الإعلان المتضمّن كافّة المعلومات المتعلّقة بالتّرشح، لا سيما:
 - العنوان الدّقيق لتخصّصات التّكوين في الدّكتوراه،
 - شروط الالتحاق بالمسابقة وفقاً للتّنظيمات السارية،
 - الاختبارات المبرمجة في المسابقة،
 - تواريخ إيداع التّرشحات، إجراء المسابقة الكتابية، ... الخ،
- يكون الإعلان عن المسابقة محلّ نشر واسع، عن طريق الإعلان في الموقع الإلكتروني للمؤسسات وعلى حساباتها على مواقع التّواصل الاجتماعي.
- إعداد النّظام الدّخلي للمسابقة طبقاً لجميع الأحكام التّنظيمية المعمول بها ونشره على نطاق واسع عبر المواقع الرسمية للجامعات.
- إعداد رزنامة اجتماعات التّنسيق قصد التّحضير للمسابقة،
- التّذكير بقواعد أخلاقيات المهنة والتّأكد، بالتعاون مع لجان التّنظيم، من غياب تعارض المصلحة:
 - بين الطّلبة المترشّحين للمسابقة وأعضاء لجان التّكوين في الدّكتوراه ولجان إعداد المواضيع، ولجان الإغفال، ولجان الحراسة، ولجان التصحيح، والمسؤولين على مستوى الكليات/المعاهد/الأقسام،
 - مسؤولي لجان التّكوين الذين يشغلون مناصب مسؤولية (عميد، رئيس قسم، ...)

- تنصيب لجان تنظيم مسابقات الالتحاق بالتكوين في الطّور الثّالث على مستوى الكليات، المعاهد والأقسام وتنسيق أنشطتها.
- التّأكد من شرعية المسابقة في جميع مراحلها.
- تعيين بموجب مقرر من مدير الجامعة اللّجان الخاصّة بالتّحضير، إعداد الأسئلة، الإغفال، نسخ المواضيع، الحراسة، والتصحيح المتعلق بكل مسابقة.
- تنشأ كذلك لجنة تنظيم على مستوى الكلية/ المعهد: يرأسها عميد الكلية أو مدير المعهد وتتشكّل من:
 - نائب العميد أو المدير المساعد المكلف بالتّكوين في الطّور الثّالث،
 - رؤساء الأقسام المعنيّة،
 - مسؤولي لجان التّكوين في الدّكتوراه للشّعب المعنيّة.

❖ مهام لجنة التّظيم على مستوى الكلية أو المعهد:

- التّأكد من توفير الشروط الضرورية للسير الحسن للمسابقة.
- اقتراح لمدير الجامعة أعضاء جميع اللّجان المكلفة بالتّحضير، إعداد الأسئلة، الإغفال، نسخ المواضيع، الحراسة، والتصحيح المتعلق بكل مسابقة
- السّهر على ألا يشارك عضو أيّ لجنة في عمليات اللجان الأخرى.

المرحلة الثّانية: مراقبة مطابقة ملفات التّرشح المودعة عبر النّظام المعلوماتي المدمج بروغرس PROGRES

- تفتح المسابقة الوطنية للمتّرشحين الحائزين، زيادة على شهادة البكالوريا، شهادة ماستر أو شهادة مهندس دولة أو شهادة تنوّج مسار التّكوين المحدّدة مدّته بخمس (05) سنوات الذي تضمنه المدارس العليا للأساتذة أو شهادة ماجستير أو شهادات أجنبية معترف بمعادلتها.
- يجب أن تتوافق شهادة المترشح مع شعب التّكوين في الطور الثالث المؤهّلة بكل تخصصاتها على المستوى الوطني قبل أو بعد الموائمة.
- لا يمكن للمترشح أن يكون مسجلاً لمزاولة التّكوين في الدّكتوراه في أي مؤسسة للتّعليم العالي وطنية أو دولية.
- استلام ومراقبة المطابقة الإدارية للترشحات يتمّ من طرف نائب مدير الجامعة المكلف بما بعد التّدرج بالتنسيق مع نائب العميد المعني أو المدير المساعد المكلف بالتّكوين في الطّور الثّالث.



- تعتبر عملية مراقبة المطابقة العلمية للترشحات من اختصاص لجنة التكوين في الدكتوراه المعنيّة بالمسابقة. في كلّ الحالات، يجب أن تتوافق هذه المعالجة مع التّنظيم المعمول به في هذا الشأن.
- تطبيقًا لأحكام المادة 10 من القرار رقم 991 المؤرّخ في أول أوت 2022، فإنّ عدد المترشّحين المعيّنين باجتياز الاختبارات الكتابية للمسابقة يجب أن يساوي على الأقل خمسة (05) أضعاف عدد المقاعد البيداغوجية المفتوحة لكلّ تخصّص في الشّعبة. غير أنّه يمكن منح رخصة استثنائية من قبل الوزارة الوصيّة من أجل الإبقاء على المسابقات في الشعب و/أو التّخصّصات الاستراتيجية أو التي تستقطب عدد قليل من الطلبة.
- يهدف ضمان الشّفافية والوضوح في تسيير التّرشحات، تتمّ عملية تسجيل المترشّحين حصريًا عبر الخط عبر النّظام المعلوماتي المدمج بروغرس (PROGRES).
- يجب على المترشح أن يتقيد أثناء التّسجيل وطلب المشاركة في المسابقة بالكيفيات والأجال المحدّدة سلفًا من طرف المؤسسة الجامعية.
- يمنح المترشح إمكانية المشاركة في مسابقة من اختياره من بين المسابقات المنظمة على مستوى الجامعات المؤهلة (في نفس الشّعبة).
- يجب على المترشح أن يؤكّد، عبر الخط على النّظام المعلوماتي المدمج بروغرس (PROGRES)، مشاركته الفعلية في المسابقة التي سجل فيها تحت طائلة إلغاء مشاركته المقبلة.
- ترسل قائمة المترشّحين إلى لجنة التكوين في الدكتوراه النّظام المعلوماتي المدمج بروغرس (PROGRES) للدراسة والمصادقة.
- تنشر قائمة المترشّحين المقبولين لاجتياز المسابقة والمصادق عليها من طرف لجنة التكوين في الدكتوراه على الموقع الإلكتروني للمؤسسة وعلى صفحتها الرسمية أو حساباتها على مواقع التّواصل الاجتماعي.
- تُظهر قائمة المترشّحين كافّة المعلومات المتعلّقة بالمترشّحين (اللقب، الاسم، المؤسسة الجامعية الأصلية للمترشح، الشّعبة والتّخصص).
- يُمنح المترشّحين غير المقبولين أجل يومان (02) عمل، ابتداءً من تاريخ إعلان النّتائج، لتقديم الطّعون المحتملة والتي تقدّم حصريًا عبر الخط.
- تبتّ لجنة تنظيم المسابقة في الطعون وتبلّغ نتائجها للمترشّحين المعيّنين، في أجل أقصاه اثنتان وسبعون (72) ساعة قبل تاريخ إجراء الاختبارات الكتابية.



المرحلة الثالثة: تنظيم الامتحانات الكتابية

تُبرمج المسابقات خلال الفترة الممتدة من 04 إلى 16 أبريل 2026، وذلك وفقاً للبرنامج الملحق بهذه المذكرة

وتُنظم على مستوى الجامعات المؤهلة كالتالي:

1. بالنسبة لمدارس الدكتوراه لـ "ترقية اللغات الأجنبية" ستنظم على مستوى ثلاثة عشر (13) مؤسسة جامعية وهي: الجزائر 2، جامعة البليدة 2، الأغواط، عنابة، قسنطينة 1، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، سكيكدة، تلمسان، مستغانم، سيدي بلعباس، ووهران 2، عين تموشنت وتيارت.
2. بالنسبة لمدرسة الدكتوراه في "علم الطيران" ستنظم على مستوى خمس (05) مؤسسات جامعية وهي: جامعة العلوم والتكنولوجيا بوهران (نقطة الاتصال)، جامعة البليدة 1، جامعة قسنطينة 1، جامعة باتنة 2، وجامعة سيدي بلعباس.
3. أما بالنسبة لمدرسة الدكتوراه في "الاتصالات المؤمنة والتحكم المحكم في الأجسام الطائرة" ستنظم على مستوى جامعة بومرداس.

تجرى المسابقة الكتابية في الفترة المسائية على الساعة الواحدة زواياً عن طريق امتحانين كتابيين (02) يتم التقييم فيها بعلامة من صفر (00) إلى عشرين (20) من عشرين (20)، تعدّ بطريقة تسمح بالتأكد من قدرات المترشّح وكفاءته، لاسيما من حيث التّحكّم في المعارف، والتّليخيص والتّحليل والحسّ النقدي، وكذا قابليته للانخراط في مشروع بحث.

من الضروري أيضاً تجنب المواضيع ذات السؤال الواحد أو المهمة والتي لا تسمح في تمييز قدرات وكفاءات المترشحين بوضوح، وضمان ترتيب عادل وموضوعي.

تكلف لجنة التّكوين في الدكتوراه بالإشراف على عملية إعداد مواضيع الامتحانات وعملية التصحيح.

- مدير المؤسسة صلاحية الاستعانة بأساتذة تابعين للمؤسسة، وعند الاقتضاء، مؤسسات أخرى، قصد ضمان تنظيم أمثل للامتحانات التي يجب أن تجرى خلال يوم واحد (01)، كما يلي:

1. امتحان في المادّة المشتركة حول برنامج التدرج، المعامل واحد (01)، وتبرمج على السّاعة الواحدة زواياً، لمُدّة ساعة ونصف (1سا و30د)،

2. امتحان في مادّة التّخصّص حول مواد التّخصّص، المعامل ثلاثة (03)، وتبرمج على السّاعة الثّالثة زواياً، لمُدّة ساعتين (2سا).

- يعدّ أعضاء لجنة التّكوين في الدكتوراه، وأساتذة متخصّصين آخرين مُعيّنين من طرف مدير الجامعة، خمسة (05) مواضيع، مع التّصحيح التّموزجي، لكلّ امتحان ابتداءً من الثّامنة (08) صباحاً يوم المسابقة.



يتمّ وضعها داخل ظرف مغلق ومختوم وممضي من طرف رئيس لجنة التكوين في الدكتوراه ورئيس القسم وبحضور رئيس القسم الذي يحتفظ بها على مستواه إلى غاية توقيت إجراء الامتحانات الكتابية.

- تتمّ عملية القرعة لسحب موضوع الامتحان من بين المواضيع الخمسة المقترحة عند بداية الامتحانات الكتابية، بحضور رئيس القسم ومسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه وممثلين اثنين عن المترشحين.
- تلغى المسابقة بالنسبة لكلّ التخصّصات التي يكون فيها عدد المترشحين يقلّ عن ضعف عدد المقاعد البيداغوجية المفتوحة. غير أنّه يمكن للوصاية منح رخصة استثنائية.
- من أجل إضفاء مزيداً من الشفافية على العملية، يعتبر فتح الأظرفة التي تحتوي على المواضيع الأخرى إجباري.
- يجب ضمان السّرية خلال كامل مراحل تنظيم الامتحانات.
- مباشرة عقب انتهاء كلّ امتحان، تباشر خلية ضمان السّرية، في الحين، تشفير أوراق الأجوبة بالاعتماد على نموذج معدّ سلفاً. استخدام التّشفير الرقبي إجباري.
- يجب مباشرة عملية تصحيح أوراق الأجوبة المشفّرة مع انتهاء كلّ امتحان كتابي.
- في حالة عدم إتمام عملية التّصحيح يوم إجراء المسابقة، تحفظ الأوراق المشفرة للامتحانات في أظرفة مغلقة ومختومة وممضية من طرف رئيس لجنة التكوين في الدكتوراه ورئيس القسم في مكان آمن تحت مسؤولية رئيس القسم. وتنتهي عملية التّصحيح في أجل أقصاه ثلاث (03) أيام الموالية لتاريخ إجراء المسابقة.
- تخضع أجوبة المترشحين إلى تصحيح مزدوج:
 - تعتبر النّقطة الممنوحة حصيلة معدّل النّقطين، في حالة وجود فارق بين التّصحّحين يقلّ عن ثلاث (03) نقاط.
 - وفي حالة وجود فارق بين التّصحّحين يساوي أو يفوق ثلاث (03) نقاط، يتمّ القيام بتصحيح ثالث. وفي هذه الحالة، تعدّ العلامة النّهائية معدّل العلامتين الأكثر تقارباً.
 - وإذا تساوت الفروق بين العلامات الثلاث، تعدّ العلامة النّهائية معدّل أعلى العلامتين المتحصّل عليهما.
- كلّ محاولة غش تتمّ معاينتها أثناء إجراء الامتحانات الكتابية للمسابقة، تعرض صاحبها إلى الطرد من جميع المسابقات على المستوى الوطني لمدة لا تقل عن خمس (05) سنوات (مقرّر ممضى من طرف مدير المؤسسة على أساس تقرير مفصّل).



المرحلة الرابعة: الإعلان عن النتائج وتسجيل المترشحين الناجحين

- يُشرع، عقب انتهاء عملية التصحيح، في رصد العلامات الممنوحة للمترشحين في محضر، مع مراعاة قواعد السرية والإغفال.
- بعد مراجعة محضر العلامات وحساب المعدّل حسب المعامل، ترفع خلية الإغفال السرية عن أوراق الامتحان بحضور أعضاء لجنة التكوين في الدكتوراه ومسؤولي القسم.
- يجب أن يسلم العميد/مدير المعهد/رئيس القسم بالتنسيق مع لجنة التكوين في الدكتوراه، نسخاً أصليّة إلى نائب مدير المؤسسة أو المدير المساعد المكلف بالتكوين في الطّور الثالث، الوثائق التّالية:
 - محضر يتضمّن قائمة المترشحين المقبولين لاجتياز الامتحانات الكتابية للمسابقة،
 - محضر عن عملية تحضير مواضيع الامتحانات،
 - محضر عن عملية تصحيح أوراق الامتحانات،
 - محضر عن مراقبة الامتحانات ووزناتها وإجراءاتها، يبيّن ما يأتي:
 - تاريخ ومكان وتوقيت إجراء الامتحان المعني، القائمة الاسمية وعدد الحاضرين، القائمة الاسمية وعدد الغائبين، عدد الأوراق المستلمة، أسماء وألقاب وصفة المكلفين بالمراقبة مع توقيعاتهم وملاحظاتهم،
 - نسخة من الإعلان عن المسابقة،
 - مواضيع الامتحانات الكتابية ونماذج التصحيح.
- طبقاً للمادة 12 من القرار رقم 991 المؤرخ في أول أوت 2022، يتمّ الترتيب النهائي للمترشحين على أساس الجدارة وحسب التخصّص وفق العلامات النهائيّة المحصّل عليها في الامتحانات الكتابية. وفي حالة التّساوي، وطبقاً للمادة 12 من القرار رقم 991 المؤرخ في أول أوت 2022، يرتّب المترشّحون تبعاً على أساس نقطة الامتحان في التخصّص أو المعدّل العام لمسار التكوين في الطّور الثّاني أو المعدّل العام لمسار التكوين في الطّور الأوّل وهذا بالنسبة للمترشحين في حالة تساوي الخاضعين لنظام ل.م.د أما فيما يخص باقي حالات التساوي (مثال: مترشح حائز على شهادة ماستر وآخر على شهادة مهندس) يتم الفصل بين المترشحين، تبعاً، على أساس نقطة الامتحان في التخصّص أو المعدّل العام في التدرج.
- تتكفل الهيئات العلمية المؤهلة بالمداولة للإعلان عن نجاح المترشحين.
- لا يمكن نشر النتائج النهائيّة للمسابقة إلا بعد مصادقة الهيئات العلمية المؤهلة (المجلس العلمي للكلية/المجلس العلمي للمعهد/المجلس العلمي للجامعة).



- الإعلان عن نتائج المسابقات يجب ألا يتعدى أجل أقصاه خمس (05) أيام بعد تاريخ إجراء المسابقة.

- يجب على المؤسسة أن تسهر على ضمان دقة النتائج التي تمت المصادقة عليها من قبل الهيئات العلمية قبل نشرها عبر الخط. وعليه، فإن النتائج النهائية المصادق عليها لا يمكن أن تكون محل أي طعن.

- تُعلن المؤسسة، عبر الخط، القائمة الإسمية لكامل المترشحين الذين شاركوا في الامتحانات الكتابية للمسابقة، مرتبة على أساس الجدارة وحسب التخصّص، مع تبيان ملاحظة "ناجح" أو "راسب".

- طبقاً للمادة 13 من القرار رقم 991 المؤرخ في أول أوت 2022، يجب على المترشحين الناجحين مباشرة عملية تسجيلهم في أجل لا يتعدى خمسة عشر (15) يوماً بدءاً من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للمسابقة.

- لا يقبل التسجيل في مرحلة الدكتوراه إلا في تكوين واحد (01) فقط وعلى مستوى مؤسسة جامعية واحدة (01) فقط.

- عند التسجيل النهائي، يجب أن يقدم المترشح الناجح في المسابقة النسخة الأصلية لشهادته أو النسخة الأصلية لمعادلة الشهادة الأجنبية.

يتوجب على مدراء المؤسسات المعنية الاحتفاظ بالوثائق المتعلقة بالمسابقة قصد استخدامها عند الحاجة.

إنني أولى اهتماماً بالغاً لتطبيق فحوى هذه المذكرة، وعلى مُديري المؤسسات الجامعية ضمان النشر الواسع لمضمونها.

إمضاء: سعدي رشيدة
مدير التكوين في الدكتوراه،
الجامعة الجزائرية للدراسات والبحوث
02-05